

التفسير لمعالى الشيخ أ.د سعد بن ناصر الشثري سورة النور--4-- الآيات) 43 - 03 (

سعد الشثري

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين. اما بعد فاسأل الله جل وعلا ان يسبغ جميعاً نعمه وان يوفقنا لسبل مرضاته. وبعد فهذا هو اللقاء الرابع من لقاءاتنا في دراسة - 00:00:00 سورة النور فلعلنا نستمع لآيات من هذه السورة ثم اتكلم عن شيء من تفسيرها قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم. ذلك اذكى لهم ان الله خبير بما يصنعون. وقل للمؤمنات يغضضن من - 00:00:20 ابصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن انه اباء بعولتهن او ابناء او اخوانهن او بنين اخواتهم - 00:00:52 او نسائهم او ملكت ايمانهن او التابعين غير اولي قربة من الرجال او الطفل او الطفل الذين لم يظهروا على عورات ولا يضربن ليعلم ما يخفيهن من زينتهن وتوبوا الى الله جمیعا - 00:01:42 ايها المؤمنون لعلكم تفلحون. وانكحوا الایامى منكم صالحين من عبادكم وامائكم ان يكونوا فقراء يغفهم الله من من فضله والله واسع علیم. ولیست عفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغفیهم الله من فضله. والذين يبتغون الكتاب مما ملکت - 00:02:16 ايمانكم فكتابوهم ان علمتم فيهم خيرا. واتوهم من ما لله الذي اتاكم ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردن تحصن هنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا. ومن يكرههن فان الله من - 00:02:56 بعد اكراههن غفور رحيم. ولقد انزلنا اليكم ايات بينات ومثلا من الذين خلوا من قبلكم وموعظة للمتقين لا زالت الایات القرآنية تتحدث في الاحکام التي تنظم احوال علاقات الرجال بالنساء - 00:03:26 بما يصل بالمجتمع الى درجة عالية في الخلق الفاضل وفي النزاهة والعنف والنقاء وما جاءت به الایات في هذه السورة الامر بغض البصر وبحفظ الفرج وبوجوب الحجاب والامر تيسير الزواج - 00:04:04 فقال تعالى قل للمؤمنين اي خطابة لايمان بما لديهم من ايمان يجعلهم يقدمون على الطاعات ويحجمون عن المعاصي والسيئات ان يغضوا من ابصارهم اي ان يكفوا ابصارهم عن النظر الى ما يحل الى ما لا يحل لهم - 00:04:37 فقوله يغض من ابصارهم ومن هنا للتبعيض لان بعض المشاهدات والابصار جائز لا حرج على الانسان فيه. كما اذا شاهد امور الحياة الاخرى بخلاف حفظ الفرج فانه مأمور به مطلقا. ولذا قال ويحفظ فروجهم - 00:05:06 وحفظ الفرج يكون بعد الاقدام على الفواحش سواء كانت الزنا او اللواط او كان ذلك من الامور التي قد يستحل بها المحرمات على اوجه من انواع الحيلة كالنکاحات الممنوع منها في الشرع كنکاح الشغار والمتنة والتحليل - 00:05:39 وكذلك من حفظ الفرج عدم اظهاره وعدم ابرازه للاخرين فكما اوجب الله جل وعلا حفظ الفرج من الفواحش اوجب حفظه بحيث يستر ويغطى ثم قال تعالى ذلك اذكى لكم اي ان اتباع هذه التعليمات - 00:06:13 يترب عليه طهارة نفوسكم. وعدم تعلق النفوس بشيء من المعاصي والمحرمات ولا شك ان المجتمع الذي يستحمل على هذين الخلقيين الفاضلين. غض البصر وحفظ الفرج يكون على درجة عالية من النزاهة وبالتالي تصفو العلاقات بين افراد ذلك المجتمع ويكون بينهم - 00:06:42

من المودة والمحبة والاخاء الشيء الكبير. ثم قال تعالى ان الله خبير بما يصنعون اي ان الله جل وعلا عالم ومطلع على جميع افعال العباد سواء اظهروها او وافقوها سواء - [00:07:14](#)

ارادوا بها ان يرضاوا الله جل وعلا او ارادوا ان يحققو شهوتهم وكما وجه رب العزة والجلال الامر للمؤمنين في الاية الاخرى في الاية الاولى وجه الامر للمؤمنات وقوله هنا قل للمؤمنين وقل للمؤمنات - [00:07:37](#)

قيل بأنه خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم بحيث يخاطب الناس بامثال امر الله عز وجل. وقيل ان المراد بذلك مخاطبة كل قارئ للقرآن عالم باحكامه بحيث يعظ الناس ويرشدهم ويبين - [00:08:03](#)

وقوله تعالى وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن فيه امر للنساء المؤمنات بان يكففن من ابصارهن عن النظر الى ما لا يحل لهن النظر اليه واستدل الامام الشافعي بهذه الاية على ان المرأة لا يجوز لها ان تنظر للرجال الاجانب - [00:08:26](#)

وجمهور اهل العلم ومنهم الائمة الثلاثة ابو حنيفة ومالك واحمد يرون انه لا حرج على في النظر الى الرجال يعني في غير ما يجب على الرجال ستره. وذلك لانه كان من شأن النساء الصحابيات من الزمان الاول ان يشاهدو الرجال - [00:08:56](#)

ولا اه يكففن ابصارهن عن النظر اليهم قوله هنا ويحفظن فروجهن اي يحفظن عوراتهن من ان يقمن بهن لا شيء من الفواحش كما فيه امر بالابتعاد عن التكشف وعدم تغطية اه هذه العورات. ثم قال تعالى ولا يبدين زينتهن - [00:09:26](#)

الا ما ظهر منها. الزينة ما يستحسن من انواع المتعة سواء كان من اجزاء البدن او كان من انواع اللباس او كان من الحلي وقوله لا يبدين اي لا يظهرن. فكل زينة يجب على المرأة تغطيتها - [00:10:02](#)

اظهارها ثم قال الا ما ظهر منها. اي ما كان من انواع الزينة يظهر بدون قصد من النساء فانه لا حرج عليهن في ذلك لانه خارج عن ارادتهن وقد فسر كثير من اهل العلم قوله ما ظهر منها بان المراد به الزينة الظاهرة - [00:10:28](#)

وفسره بعضهم بالثياب وبعضهم بالحلي الظاهر وبعضهم بالوجه واليدين والاظهر ان هذه الاية لا تشتمل شيئا من هذه الامور. لان الله قال فيها ما ظهر منها ولم يقل ما اظهرت. وفرق بينما قصد اظهاره. فيقال له ما اظهرت - [00:11:00](#)

وبينما ظهر بنفسه من غير ان يكون هناك قصد لاظهاره. وذلك ان الثياب قد تأتيها قد يأتيها الهوى في كشف شيئا من زينتها فلا يلحق المرأة حرج بذلك. ثم قال تعالى وليرثبن بخمرهن على جيوبهن - [00:11:30](#)

الخمار هو الغطاء الذي يغطي به الرأس. مأخذ من التخمير الذي هو التغطية قال وليرثبن اي ليقمن بانزال هذا القطاء الذي على الرأس من اعلى الرأس حتى يصل الى الجيوب. والجيوب اعلى الثياب او اعلى الصدر بما يتضمن - [00:11:58](#)

انه ستر المرأة لشعرها. وستر المرأة لوجهها ولعنقها. ثم قال ولا يبدين زينة اتاهن الا بعولتهن. اي ان الزينة الخفية لا يجوز لها ان تبديها لاحد من الناس الا من ذكر في هذه الايات. فاول هؤلاء البعلة وهم - [00:12:30](#)

الازواج وفإنه يجوز للمرأة ان تبدي زينتها لزوجها ما دامت في عصمته وهكذا يجوز لها ان تبدي زينتها لمن طلقها ولا زالت لمن طلقها طلاقا رجعيا ولا زالت في عدتها. فاذا انتهت العدة او كان الطلاق طلاقا او كان الطلاق - [00:13:00](#)

او طلاقا آيا عاصما ليس برجعي فانه حينئذ تصبح المرأة اجنبية من ذلك الرجل وبالتالي لا يجوز لها ان تبدي زينتها له ثم قال او ابائهم فالاباء سواء كان ابا مباشرا او كان جدا من طريق الاب - [00:13:31](#)

او من طريق الام. فهو لاء جميعا من المحارم. وبالتالي لا حرج على المرأة في ان تكشف امامهم ثم قال او اباء بعولتهن اي اباء الازواج سواء كان والدا له او كان جدا من - [00:14:00](#)

بای طریق فهؤلاء من محارم المرأة ثم قال او ابائهم ابناء المرأة محارم لها. وبالتالي لا حرج عليها في ان تكشف زينتها ثم قال او ابناء بعولتهن. يعني ان ابناء الزوج سواء كانوا قد ولدوا قبل - [00:14:22](#)

قبل زواجهما بذلك الزوج او ولدوا بعده او ولدوا بعد ان طلقها الزوج اه فانهم جميعا محارم للمرأة. وهكذا يدخل في هذا الاحفاد مهما نزل تبتهم فاحفاد الزوج من محارم المرأة - [00:14:50](#)

ثم قال او اخوانهن فاخو المرأة من محارمها سواء كانا اخا لاب او لاخا لام او اخا آشقيا او كان اخا من الرضاع فانهم جميعا من

محارم المرأة قال او بنى اخوانهن - 00:15:15

اي ان ابناء الاخوان يدخلون في محارم المرأة على اي درجة كان هؤلاء الاخوان او بنى اخواتهن وهكذا بنى اخواتهن ايا كانات درجة هؤلاء الاخوات سواء كن اخوات صلب او كن من اخوات الرضاعة - 00:15:40

قال او نسائهن. والمراد بالنساء جنس الاناث. فان فان المرأة يجوز لها ان تظهر زينتها عند النساء. سواء كن قريبات او كن بعيدات بشرط ان يكن مأمونات سواء كن مسلمات او كن غير مسلمات - 00:16:08

ثم قال او ما ملكت ايمانهن كان هناك رجال يباعون ويشترون في الزمان الماضي. قد تملك المرأة مملوكا من هؤلاء لا فيكون من محارمها ما دامت تملكه قال او التابعين غير اولي الاربدة من الرجال. اي - 00:16:42

ان من يجوز للمرأة الا تغطي زينتها عندهم الاطفال الذين اه التابعين الذين يتبعون غيرهم ممن لا غرظ لهم في النساء وهكذا من الاصناف التي يجوز للمرأة ان تظهر زينتها امامهم الاطفال الذين لم يطلعوا - 00:17:09

على عورات النساء. وذلك لصغرهن ثم فهؤلاء الاصناف يجوز للمرأة ان لا تتحجب امامهم. ثم قال تعالى ولا يظربن بارجلهن كانت المرأة تضع في رجلها نوعا من انواع الحلي. يقال له الخلخال. فكانت اذا - 00:17:38

مشت ضربت بقدميها الارض بقوة من اجل ان يسمع صوت الخالي وان يعرف ان لديها حليا في رجلها. ولذا قال تعالى ولا يضربن بارجلهن ليعلم ما يخفين من زينتها فانه يجب على المرأة ان تستر زينتها - 00:18:07

ولما قد ولما كان الانسان يمكن ان يحصل منه نقص او تقصير في هذه عارض الله جل وعلا التوبة فقال وتبوا الى الله عنه. ايها المؤمنون لعلكم تفلحون فامر الله بالتوبة وبين انها سبيل من سبل التخلص من الذنوب والمعاصي وعلق - 00:18:35

الفلاح وهو الفوز الدائم الذي لا الذي لا يحصل معه اه نقص بهذه التوبة وامر ان يكون هذا هذه التوبة لجميع المؤمنين. فخاطب جميع المؤمنين بان يتوبوا تصلح احوال المجتمع كافة وذلك من خلال التزامهم باحكام الحجاب - 00:19:05

وفي هذا من الفوائد ايضا ان ايمان الانسان يجعله يقدم على التوبة كما انه اذا تاب الانسان فيما يتعلق باحكام الحجاب فلا ينبغي ان يعنف عليه بما فسبق من امور حياته السابقة. وهكذا لو قدر ان امرأة قبل التوبة كانت قد اظهرت - 00:19:40

صورها وتناشر توازعها الناس وانتشرت فيما بينهم. فان هذا لا يمنعها من باب التوبة وهذا من رحمة الله جل وعلا بالعباد. ثم قال سبحانه وانكروا اي زودوا وهذا خطاب للاولياء او خطاب لاصحاب الولاية والمكانة والامر والنهي او - 00:20:09

اب للازواج قال وانكروا الايامى منكم. الاصل في لفظ الايامى النساء اللاتي لا اجلهن وقد يصدق ايضا على الرجال الذين لا يوجد لهم زوجات سواء كانوا ممن لم يتزوج قبل او كانوا ممن فارق زوجته بموت او خلع - 00:20:42

او طلاق قال والصالحين من عبادكم اي زوجوا اهل الصلاح الذين تظنون انهم سيصلحون حياتهم الاسرية او اهل الصلاح الذين يقومون بعبودية الله جل وعلا. ولذا قال من وايمائكم يعني من رجالكم الذين قاموا بالعبودية لله واماكم اي من نسائكم - 00:21:12

اللاتي اه قرaron بانهن من اماء الله. فقمن بحق الله عليهن والاصل في لفظة من عبادكم ان تكون شاملة للمماليك وللاحرار وهناك طائفة من اهل العلم قالوا بان هذه الاية انما انما تختص بالمماليك - 00:21:45

من الرجال ومن النساء ثم قال تعالى ان يكونوا فقراء يغفهم الله من فضله. اي لا تمتنعوا من تزويج احد بسبب فقره وعدم وجود دنيا واسعة لديه. فان الارزاق بيد رب العزة والجلال. ومن ثم - 00:22:14

فزووجوهم فانكم متى زووجتموهم قد يقدر الله جل وعلا عليهم ان يغفيفهم من بهذا الزواج او ان يقدر لهم احوال الرزق وان يفتح لهم ابواب الرزق من فضله جل وعلا والله واسع عليم. واسع العطاء يعطي العطايا الجزيلة وهو - 00:22:38

وعليهم بمن يكون له هذا العطاء ثم قال تعالى وليس عفف الذين لا يجدون نكاحا اي ان اولئك الذين لا يستطيعون تكاليف الزواج فعليهم ان يكون من شأنهم العفة بان يتعرفوا عن انواع المحرمات - 00:23:08

الفواحش سواء كانت بالفاحشة او كانت بالنظر المحرم وليس عفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغفيفهم الله من فضله. فاذا اغناهم الله

من فضله الواسع وتمكنوا من الزواج فعليهم ان يبادروا الى الزواج والنكاح - 00:23:35

ثم ذكر الله حكما يتعلق بالمالية. وذلك انه في الزمان السابق كان هناك اشخاص يملكون فيباعون ويشترون فهؤلاء يقال لهم الماليك هؤلاء الماليك يجب عليهم ان يمثلوا امر سيدهم. وان يقوموا بطاعته. وان يتزموا ما - 00:24:00
يصدره لهم وهؤلاء الماليك يتمكن مالكهم من بيعهم فمن الاحكام التي جاءت بها الشريعة ان رغبت في تقليل هذا الملك وذلك بطرق متعددة. منها ان رغبت في اعتاق العبيد ومنها انها جاءت بجعل الاعتقاد كفارة في عدد من الكفارات ومنها ان الشريعة جاءت 00:24:28 -

بالامر بالكتابة والمراد بالكتابة ان يكون هناك عقد بين السيد وبين المملوك الذي يملكه بحيث اذا سدد المملوك مبلغا معينا في مدة زمنية معينة يصبح ذلك المملوك حرا وتزول عنه العبودية والرق ولا يكون بعد ذلك مملاوكا. فقال - 00:25:01
على والذين يبتغون الكتاب مما ملكت ايمانكم فكتابوهم ان علمتم فيهم خيرا. اي ان الذين تملكونهم اذا رغبوا منكم ان تعقدوا معهم عقد الكتابة الذي يدفعون بناء على لديه مبالغ معلومة ثم يصبحون احرارا فعليكم حينئذ ان تكتابوهم. والاصل - 00:25:33
في الاوامر ان تكون للوجوب. فقوله فكتابوهم الاصل ان تكون الوجوب وبهذا قال طائفة خلافا لاخرين قال فكتابوهم ان علمتم فيهم خيرا. اي علمتم ان لديهم قدرة على السداد. وعلمت - 00:26:03

تم من شأنهم انهم من اهل الصلاح الذين سينتفعون بحربيتهم ولن يكون ذلك سببا من اسباب اقدامهم على المعاصي ثم قال واتوهم من مال الله الذي اتاكم. اي اعطوا هؤلاء الماليك - 00:26:31

الذين كاتبوا اسيادهم. قيل ان هذا الامر موجه الى عموم الناس بان يساعدوا اولئك الذين تبوء اسيادهم ليتمكنوا من سداد نجوم الكتابة. ومن ثم يصبحون احرارا وقيل وهذا مذهب الجمهور. وقيل بان الامر هنا موجه الى السيد بحيث اذا سدد ذلك - 00:26:55
مملوك المكاتب جزءا من الكتابة ومن دينها. فانه يلزمها ان يعفو عن الباقي. حده بعضهم بالربع اخرون بالثلث ونسب المال هنا اليه سبحانه انه هو الذي اعطاهم اية وهو الذي - 00:27:24

تصرفوا فيه في الحقيقة وهو الذي يأمرهم بان يفعلوا فيه ما يفعلوا. ولذا ذكرهم بانه قد اتاهم هذا المال ثم قال تعالى ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء. الفتىيات المراد بها هنا المملوکات. فهذا نهي - 00:27:49

من الله للاسياد بان يتركوا الزام الایماء وجرهن على الاقدام على الفاحشة من اجل ان تحصلوا على مبالغ مالية نتيجة ذلك البغاء. وفي هذا تحريم اخذ الاجرة على الزنا وان ذلك من الامور المحرمة - 00:28:13
و قوله هنا ان اردنا تحصنا لا يفيد انهن اذا لم يردن التحصن فلن يحصل هناك اكراه وبالتالي لا تدخل هذه الصورة - 00:28:44

في معنى هذه الآية وكأنه عاتب اولئك الاسياد الذين اكرهوا فتياتهم على البغاء بانه هن يريدن التحصن والتحصن وحفظ الفروج معنى عظيم ومقصد كبير فكيف تقدمون ان اعراض الدنيا اليسيرة عليها. وفي هذا انه يجب على الانسان ان يقدم اخرته - 00:29:06

على امر دنياه ثم قال ومن يكرههن ان يلزمهن بفعل او يلزمهن بالتكسب بفرجها فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم. اي يحق لكم التوبة والرجوع الى الله فممتى فعلتم ذلك - 00:29:39

فان الله سيففر ذنوبكم ويعفو عنكم. وقيل بان الخطاب هنا للماليك الماليك الإمام فكانه قال ومن يكرههن يعني إذا اكره الأسياد مملوکات تيهم فان الله من بعد اكراههن غفور لهؤلاء الاماء رحيم بهن لانهن - 00:30:01

مكرهات والائم يكون على من اكراههن ثم قال تعالى ولقد انزلنا اليكم يمتن الله على عباده بانه اوضح الاحكام وبينها اه بما يحقق مصالح العباد ويكون سببا من اسباب سعادتهم في الدنيا والآخرة. فقال ولقد - 00:30:31
انزلنا اليكم ايات ببيان اي انه انزل من عنده ايات اي علامات ودلائل واضحات مبيانات مفصلات تبعد وتوضح الحق وتبعد عنه باطل ومثلا من الذين خلوا من قبلكم اي انزلنا لكم امثالا - 00:30:56

وقصصا من احكام وقصص الامم السابقة ليكون هذا من اسباب تأملكم تذكراكم فيما يصلح احوالكم ومما تشمله هذه اللفظة ان الله جل وعلا قد انزل عليكم احكاما تمثل احكام الامم السابقة - [00:31:25](#)

من اجل الا يبقى في نفوسكم شيء من التبرج والتغطية وعدم القبول لهذه الاحكام ثم قال تعالى ومنا من الذين خلوا من قبلكم وموعدة للمتقين. اي ان الله قد انزل على العباد - [00:31:49](#)

تذكرة يتذكرون بها ويصلون بها الى درجة التقوى. فمن كان من اهل التقوى عنده مخافة من الله ورجاء له واستشعار لمراقبته فانه سينتفع بتلك الموعظة ذلك يتمثل اوامر الله جل وعلا ويجتنب نواهيه - [00:32:09](#)

هذه الایات فيها احكام كثيرات. وفوائد متنوعات. فمن تلك الاحكام والفوائد الترغيب في بذل الموعظ التي يترتب عليها التزام الناس بشرع الله وخصوصا فيما يتعلق بغض الابصار وحفظ طروري وفي هذه الایات الامر بغض البصر مما حرم الله جل وعلا سواء كان ذلك - [00:32:36](#)

ما يشاهد الانسان امامه او كان ذلك في تصاوير او في وسائل اعلامية او في وسائل التواصل او في غيرها. فان الایات التي وردت بالامر بغض البصر مطلقة تشمل جميع هذه الصور فهي بعمومها تشمل الجميع - [00:33:12](#)

وفي هذه الایات الامر بحفظ الفروج سواء بعدم فعل الفواحش او تغطيتها وعدم الكشف عنها. وفي هذه الایات ان مما تحصل به طهارة النفوس وذكائها غض الابصار وحفظ الفروج وفي هذه الایات وجوب تغطية المرأة لزيتها. ومنعها من اظهار هذه الزينة عند الرجال - [00:33:40](#)

الاجانب. وفي هذه الایات الاذن او رفع الجناح والحرج عن المرأة اذا ظهر شيء من زيتها بدون قصد منها وفي هذه الایات امر النساء بالحجاب بظرف الخمار من الرأس حتى يصل الى - [00:34:11](#)

وفي هذه الایات اثبات محارم المرأة الذين يجوز لها ان تكشف عندهم ومن ذلك الازواج ما دامت المرأة زوجة لذلك الزوج. وهكذا اباء الاباء والابناء واباء الازواج وابناء الازواج وهكذا - [00:34:36](#)

ققام وبني الاخوان وبني الاخوات او وهكذا ايضا النساء والمماليك والتابعين من لا ممن لا غرض لهم في النساء والطفل الذين لم يطلعوا على عورات النساء وفي هذه الایات تحريم اظهار المرأة صوتا يبيّن شيئا من مفاتتها او زيتها - [00:35:08](#)

ومن ذلك الظرف بالارجل ليظهر صوت الحلي المعروف باسم الخلخال وفي هذه الایات وجوب تغطية الزينة الخفية وعدم جواز اظهار شيء منها. وفي هذه الایات الامر بالتوبه هذا من الواجبات وانه اذا كانت التوبة جماعية كان ذلك ادعى لتحقيق - [00:35:38](#)

الفلاح والحصول على النجاح في الدنيا والآخرة وفي هذه الایات الامر بالتزوج والتزويج. وان العنوسة ليست من الاسلام في شيء وفي هذه الایات تاء الترغيب في انكاح الایامى يعني ان ان الاولى - [00:36:13](#)

يجب عليهم ان يزوجوا الایماء ان يزوجوا مولياتهم. متى تقدم لهم؟ الازواج صالحون وفي هذه الایات ان معيار اختيار من يصلح للزواج هو الصلاح والعبادة لا المال وفي هذه الایات ان الفقر والغنى بيد الله جل وعلا يعطيها من يشاء - [00:36:42](#)

لمن يريد سبحانه وتعالى. وفي هذه الایات ان وفي هذه الایات ان الزواج الذي يحصل به العفة من اسباب غنى الانسان ومن باب توسيع رزقه باذن الله جل وعلا وفي هذه الایات ان من لم يستطع الزواج لفقره فعليه ان يتغفف بذلك بان - [00:37:14](#)

ليطلب كل امر فيه عفة ولا يكون من يتبع نفسه الاماني في هذا الباب وفي هذه الایات امر الاسياد بعقد المكاتبنة مع المماليك من اجل ان تنتقل احوالهم من - [00:37:48](#)

العبودية والرقة الى الحرية مما يدرك على ان من مقاصد الشرع تخفيف نسب مماليك وليس من مقاصد الشرع ابقاء العبودية والرقة وفي هذه الایات ايضا تذكير العباد بان ما يأتيهم من الدنيا ومن الاموال هو محض فضل رب - [00:38:12](#)

العز ووالجلال فهو الذي وهب للعباد وهو الذي تفضل به ومن ثم لا يعجب الانسان بعمله في الاكتساب. وفي هذه الایات ايضا وجوب عادة وفي هذه الایات مشروعية مساعدة المكاتبنة من اجل ان يتمكنوا من سداد - [00:38:42](#)

اقساط عقد الكتابة لينتقلوا الى الحرية وفي هذه الایات امر السيد بان يتنازل عن بعض اقساط الكتابة من اجل ان يكون هذا من

اسباب انتقال ذلك المملوك الى الحرية. والقول بالوجوب - 00:39:09

وقول احمد وخالفه في ذلك طائفه كثيرة من اهل العلم. وفي هذه الايات تحريم الزنا وتحريم الاكراه عليه ووجوب ان يصون الانسان نفسه منه. وفي هذه الايات تحريم اقامة دور البغاء - 00:39:33

وتحريم الاجرة المأخوذة على الزنا. وان من عظام الذنوب اجبار الاخرين على فعل هذه الفاحشة من اجل الحصول على شيء من امور الدنيا وقوله هنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا لبيان ان الحياة الدنيا - 00:39:53

لا تبقى عند احد فان العرض هو الذي يأتي ويزول فكانه قال ما تأخذونه من هذه الاموال سيزول عنكم سريعا ويبقى في ذمتكم الاثم الذي ترتب على فعلكم لهذا الفعل - 00:40:19

وفي هذه الايات ان من اسباب العذر الاكراه وفي هذه الايات فضل رب العزة والجلال على العباد بانزال الاحكام الواضحة التي يترتب عليها بها تحقيق مصالح العباد. وفي هذه الايات تفضل الله جل وعلا بان جعل احكام هذه الامة - 00:40:40

من جنس احكام الامم الماضية وتفضله سبحانه بان انزل علينا من اخبار الامم السابقة ما يكون انا بمثابة التسلية وبمثابة ما يعين على الاقدام على طاعة طاعة الله التزام باحكامه - 00:41:06

وفي هذه الايات ان الله جل وعلا قد انزل الموعظ التي يهتمي بها اصحاب العقول من من يكون عنده نظر لعواقب الامور وتأمل فيها ولذلك على الانسان ان يجعل من نفسه ملتزمة باحكام الله سبحانه ليكون بذلك - 00:41:28

من يحصل الى درجة التقوى. وفي هذه الايات ان العبد ينبغي به ان يزرع التقوى في قلبه ليكون ذلك من اسباب تأثيره بالموعظ. وان اهل التقوى يتأثرون بما يلقى عليهم - 00:41:57

من الموعظ وحينئذ اردت ان تعرف مقدار ما عندك من التقوى فانظر هل يهتز قلبك اعي الموعظ او لا يكون كذلك. بارك الله فيكم جميعا. ووفقكم الله لكل خير. وجعلنا الله - 00:42:17

وياكم من الهداء المهددين كما نسأل الله سبحانه ان يجعلنا من غض بصره وحفظ فرجه التزم بشرع ربه وتاب اليه واناب. ونسأله جل وعلا صلاحا لاحوال مجتمعاتنا واستقامة لها اللهم يا حي يا قيوم خذ بيدي نساء المسلمين ليلتزموا بذلك وخذ بيدي الرجال - 00:42:37

كونوا من التزم بهذه الاوامر بفضلك واحسانك يا ارحم الراحمين. هذا والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين وحجب غض البصر وحفظ الفرج - 00:43:07

وخطبهم باسم الايمان لأن الايمان مشتمل على الاعمال - 00:43:33